14520 - عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب فرض في كل شيء فدى من العربي ست قلائص وأنه كان يقضي بذلك فيمن تزوج الولائد (الولائد : الوليد : الصبية والأمة والجمع الولائد . الصحاح للجوهري (1 / 551) ب) من العرب .

(أبو عبيد في الأموال ق)